

# رجل توفي وعليه دين معلوم ولا يعلم ورثته هل قضاه أم لا ؟ ولا يعرف صاحب الدين فما العمل ؟ خالد الفليج

خالد الفليج

نعم اذا كان هذا الميت قد اثبتت دينه ولا يعلم هل دفع هذا الدين لاصحابه او لم يدفعه ولا يعرف اصحاب هذا الدين؟ نقول الاصل ان اثبات الدين الدليل على بقائه في الذمة الاصل انه باق في الذمة حتى يأتي - [00:00:00](#)

ما يرفع هذا الاصل وهذا اليقين فعلى الورث هنا اولا ان يبحثوا عن صاحب الدين وان يجتهدوا في معرفته فإذا بذلوا وسعهم واجتهدوا ولم يتمكنوا من معرفته فانهم يخرجون هذا الدين صدقة بنية صاحبه. اما ان يجعلوه في وقف - [00:00:31](#)

او في عمل صالح عن صاحب هذا الدين عن صاحب هذا الدين فيجب عليهم ان يخرجوا هذا المال اما الى صاحبه الذي ان عرفوه وعلموه وان جعلوه اخرجوه بنية صاحبه صدقة. وهذا واجب عليهم. واما جهلهم هل - [00:00:58](#)

اخراج سدد او دفع او لم يدفع او قضى يده ولم يقضيه نقول الاصل هو بقاء الدين وذلك باثباته وكتابته يدل على ان الدين باقي حتى يأتي لنا ما يدل على انه قد قضى دينه هذا فاذا لم يكن فان الاصل بقاء الدين ويلزم الورثة - [00:01:18](#)

ان يخرجوا هذا الدين من تركه والدهم الذي توفي رحم الله موتانا وموتي المسلمين. نعم - [00:01:38](#)